


المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأسرية بمنطقة حائل

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية
الاجتماعية

ترخيص رقم (613)




جمعية التنمية الأسرية بحائل
Family Development Association

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات لجمعية التنمية الأسرية بحائل(وفاق)

الرسالة : جمعية خيرية غير ربحية تسعى من خلال العمل الاجتماعي المؤسسي للتميز في التنمية الأسرية وبنائها ورعايتها .

حائل - حي الجامعيين - شارع الأمير فهد بن سعد - ص.ب - 2228 : الرمز البريدي - 81451 : هاتف - 5345666-016 : تحويلة فاكس 111 :
وحدة التوفيق والدلالة-016-5344312 : الهاتف الاستشاري-920026040 : الإصلاح الأسري016-5341518 : wefaqhail@gmail.com .



مقدمة

توجب سياسة و إجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد "السياسة") لجمعية التنمية الأسرية بحائل (وفق)، (ويشار إليها فيما بعد ،"الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم، وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين و معالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والتزامه أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكل القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات وطمانتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن و مقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، و بدون أي استثناء، و يمكن أيضا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات.


المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها ،على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الاصفاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يتحمل ارتكابها أيًا كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.

الرسالة : جمعية خيرية غير ربحية تسعى من خلال العمل الاجتماعي المؤسسي للتميز في التنمية الأسرية وبنائها ورعايتها .



- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
- انتهاك قواعد السلوك المهني و السلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

الضمانات


تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة ذلك. وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن آية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضحت بعد ذلك بانه مخطىء.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون خلاف ذلك، وسيتم بذلك كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر، ويجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقيقات بنفسه حول البلاغ، كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.

الرسالة : جمعية خيرية غير ربحية تسعى من خلال العمل الاجتماعي المؤسسي للتميز في التنمية الأسرية وبنائها ورعايتها .



- يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) وطباعته، ثم تسليميه بظرف مغلق إلى مدير عام الجمعية أو إدارة الموارد البشرية أو من خلال إرساله مباشرة إلى البريد الشبكي لمسؤول الجودة في الجمعية.

معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها، إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- تقوم لجنة الجودة/ الشكاوى والاقتراحات عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتبعه، ويمكن حل بعض البلاغات من دون الحاجة لإجراء تحقيق.
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال 10 أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- إذا ثبت أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي، ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- إذا ثبت أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى مدير عام الجمعية أو مدير إدارة الموارد البشرية للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- يجب على مدير عام الجمعية أو مدير الموارد البشرية الانتهاء من التحقيق في البلاغ، وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- ترفع لجنة الجودة توصياتها إلى مدير عام الجمعية للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات، وقانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكناً، تزويذ مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراءه، ومع ذلك لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع البلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تتسم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

الرسالة : جمعية خيرية غير ربحية تسعى من خلال العمل الاجتماعي المؤسسي للتميز في التنمية الأسرية وبنائها ورعايتها .


المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأسرية بمنطقة حائل

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية
الاجتماعية

ترخيص رقم (613)

جمعية التنمية الأسرية بحائل
Family Development Association



ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعينه هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته ولكن يجب عليه تدوين بيانات مثل الهاتف / البريد الشبكي)

الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الشبكي	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الشبكي	
معلومات الشهود (إن وجدوا، وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الشبكي	
التفاصيل	
طبيعة و نوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات او مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء اشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	

الرسالة : جمعية خيرية غير ربحية تسعى من خلال العمل الاجتماعي المؤسسي للتميز في التنمية الأسرية وبنائها ورعايتها .


حائل - حي الجامعيين - شارع الأمير فهد بن سعد - ص.ب - 2228 : الرمز البريدي - 81451 : هاتف - 5345666-016 : تحويلة فاكس 111 :
وحدة التوفيق والدلالة-016 : 5344312-016 : الهاتف الاستشاري- 920026040 : الإصلاح الأسري 5341518-016 : wefaqhail@gmail.com .

المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأسرية بمنطقة حائل

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية
الاجتماعية

ترخيص رقم (613)



جمعية التنمية الأسرية بحائل
Family Development Association

	أية معلومات أو تفاصيل أخرى ما النتائج المتوقعة من هذا البلاغ؟
التوقيع:	تاريخ تقديم البلاغ:


الرسالة : جمعية خيرية غير ربحية تسعى من خلال العمل الاجتماعي المؤسسي للتميز في التنمية الأسرية وبنائها ورعايتها .

حائل - حي الجامعيين - شارع الأمير فهد بن سعد - ص.ب - 2228 : الرمز البريدي - 81451 : هاتف - 5345666-016 : تحويلة فاكس 111 :
وحدة التوفيق والدلالة- 5344312-016 : الهاتف الاستشاري- 920026040 : الإصلاح الأسري- 5341518-016 : wefaqhail@gmail.com

المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأسرية بمنطقة حائل

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية
الاجتماعية



جمعية التنمية الأسرية بحائل
Family Development Association

ترخيص رقم (613)

تم اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات بجمعية التنمية الأسرية بحائل (وفاق) في اجتماع مجلس الإدارة
بجلسته المنعقدة بتاريخ الموافق

م	اسم العضو رياعاً	المنصب بالمجلس	التواقيع
1	فهد بن زيد بن علي البايج	رئيس	
2	د فهد بن العوني بن غصان الخمشي العزبي	نائب	
3	محمد بن صالح بن مسبيط الشلاق الشمري	المشرف المالي	
4	د. بشير بن علي راجي اللويش	عضوأ	
5	د.مشعان ضيف الله السلماني الشمري	عضوأ	
6	سعود بن ثويبي بن مطير السليمي الشمري	عضوأ	
7	علي بن عبدالكريم بن نواف الجبرين	عضوأ	
8	فهد بن ذياب بن عيد الرمالي الشمري	عضوأ	
9	عمر بن عقيل مثل الجنيد الشمري	عضوأ	

الرسالة : جمعية خيرية غير ربحية تسعى من خلال العمل الاجتماعي المؤسسي للتميز في التنمية الأسرية وبنائها ورعايتها .

حائل - حي الجامعيين - شارع الأمير فهد بن سعد - ص.ب - 2228 : الرمز البريدي - 81451 : هاتف - 5345666-016 : تحويلة فاكس 111 :
وحدة التوفيق والدلالة-016 : 5344312-016 : الهاتف الاستشاري-920026040 : الإصلاح الأسري - 5341518-016 : wefaqhail@gmail.com